

هل يجوز تبادل الذهب فيما بين النساء بدون بيع؟ لمعالى الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول فيه صاحبه هل يجوز تبادل الذهب فيما بين النساء بدون بيع؟ بمعنى لو قالت امرأة هل تباد هل تبادلني سوارك واعطيك سواري؟ ام لا بد من شرط التساوي في الوزن فيما بينهما؟ هذا بيعك - 00:00:00
تبادل بيع تبادل بيع وان لم يسمى بيعا فهو بيع. لأن البيع مبادلة ما لك كما يقول الفقهاء. مبادلة المال بالمال هذا هو البيع هذا بيع ويشترط فيه التساوي في الوزن في اتحاد الجنس فلابد من التساوي في الوزن ولا بد من التقابل في المجلس - 00:00:20
وإذا اختلف الجنس مثل ذهب بفضة فيشترط التقابل في المجلس ويجوز التفاظل في المقدار قوله صلى الله عليه وسلم فإذا اختلفت هذه الأجناس فباعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد - 00:00:43
نعم - 00:00:59